



جمعية التنمية الزراعية
بالأحساء

جمعية التنمية الزراعية بالأحساء

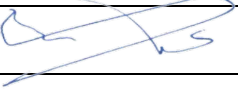
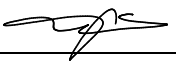
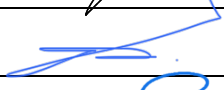
سياسة التطوع وإدارة المتطوعين

المُعتمدة في 22 / 07 / 2024 م



جمعية التنمية الزراعية
بالأحساء

الاعتماد

م	الاسم	التمثيل	التوقيع
1	أ.عبدالعزیز بن صالح الموسی	رئيس مجلس الإدارة	
2	م.عبدالعزیز بن رشود الرشود	نائب رئيس مجلس الإدارة	
3	أ.محمد بن ابراهيم الجبر	عضو	
4	أ.نايف بن خليفة الملحم	عضو	
5	أ.محمد بن سعد السعدون	عضو	





الفهرس

المقدمة

أولاً: أهداف السياسة

ثانياً: التعريفات

ثالثاً: نطاق تطبيق السياسة

رابعاً: مواد السياسة

- الفصل الأول: أشكال وأنماط التطوع
- الفصل الثاني: آلية تسجيل المتطوعين
- الفصل الثالث: حقوق المتطوع
- الفصل الرابع: واجبات المتطوع
- الفصل الخامس: التزامات الجمعية
- الفصل السادس: إنهاء المشاركة التطوعية
- الفصل السابع: أحكام عامة

خامساً: تقييم فاعلية السياسة

سادساً: تطوير وتحديث السياسة



جمعية التنمية الزراعية
بالأحساء

سياسة التطوع وإدارة المتطوعين

مقدمة: الغرض العام

تهدف هذه السياسة إلى تنظيم العمل التطوعي داخل الجمعية بما يتوافق مع نظام العمل التطوعي الصادر بقرار مجلس الوزراء السعودي، من خلال وضع إطار واضح للعلاقة بين الجمعية والمتطوعين، وتحديد الأدوار والمسؤوليات والحقوق والواجبات، بما يساهم في تعزيز ثقافة التطوع وتحقيق أهداف الجمعية.

أولاً: أهداف السياسة

تتمثل أهداف هذه السياسة فيما يلي:

- 1- نشر ثقافة العمل التطوعي بما يساهم في تحقيق رؤية السعودية 2030
- 2- تعزيز الشعور بالمسؤولية الاجتماعية وترسيخ قيم الانتماء الوطني.
- 3- تنظيم العمل التطوعي في الجمعية وتحديد الحقوق والواجبات والالتزامات.
- 4- تنمية قدرات المتطوعين من خلال تدريبهم وتوجيه مهاراتهم.
- 5- دعم تحقيق أهداف الجمعية الاستراتيجية من خلال مساهمات المتطوعين.

ثانياً: التعريفات والمصطلحات

إيفاء بالغايات المقصودة من هذه السياسة يكون للمصطلحات أينما وردت المعاني الآتية:

المصطلح	الإيضاح
العمل التطوعي	كل جهد يقدمه شخص طبعي أو اعتباري بإرادته الحرة دون مقابل مادي أو معنوي لخدمة المجتمع.
المتطوع	الشخص المسجل لدى الجمعية كمشارك في أحد برامجها التطوعية
سجل التطوع	قاعدة بيانات تحتفظ بها الجمعية لتوثيق بيانات المتطوعين وساعاتهم وخبراتهم.
الجهة المستفيدة	الجمعية بصفتها غير ربحية تستفيد من جهود المتطوعين لتنفيذ أنشطتها



ثالثاً: نطاق تطبيق السياسة

تسري هذه السياسة على جميع الأنشطة والمبادرات والبرامج التطوعية التي تنفذها الجمعية أو تشرف عليها، وتشمل كافة أنواع المتطوعين سواء كانوا أفراداً أو فرقاً، وبجميع أشكال المشاركة التطوعية.

رابعاً: مواد السياسة

- أشكال وأنماط التطوع
- آلية تسجيل المتطوعين
- حقوق المتطوع
- واجبات المتطوع
- التزامات الجمعية
- إنهاء المشاركة التطوعية
- أحكام عامة

الفصل الأول: أشكال وأنماط التطوع

- تطوع حسب المدة:
 - دائم
 - مؤقت (مناسبات، حملات، فعاليات)
- تطوع حسب الأسلوب:
 - حضوري (ميداني)
 - افتراضي
 - فردي
 - ضمن فريق تطوعي



الفصل الثاني: آلية تسجيل المتطوعين

- يُسجّل المتطوع من خلال المنصة الوطنية للعمل التطوعي أو عبر قنوات التسجيل الرسمية للجمعية.
- تُشترط موافقة الجمعية واعتمادها للمتطوع بعد مقابلته ومطابقته لمتطلبات الفرص التطوعية المتاحة.
- تُوقع اتفاقية تطوع توضح نطاق العمل، المهام، الحقوق والواجبات.
- يُمنح المتطوع بطاقة تعريفية أو أي زي يميزه عن غيره ويوضح ارتباطه بالجمعية.

الفصل الثالث: حقوق المتطوع

- بيئة تطوعية آمنة ومحترمة.
- الحصول على التدريب اللازم.
- توفير الأدوات والتجهيزات المطلوبة.
- صرف نفقات (نقل، إعاشة، سكن) إن وُجدت.
- شهادة تطوع موثقة من الجمعية.
- تعويض في حال الإصابة أو العجز (وفق النظام).
- التكريم والتحفيز حسب جهود المتطوع.

الفصل الرابع: واجبات المتطوع

- الالتزام بالأنظمة والتعليمات الداخلية للجمعية.
- المحافظة على السرية المهنية والعهد.
- احترام التعليمات وعدم التصريح الإعلامي دون إذن.
- تنفيذ المهام المكلف بها بدقة وأمانة.
- عدم استغلال العمل التطوعي لتحقيق مكاسب شخصية.
- الالتزام بالحضور والانضباط في الفعاليات المسندة إليه.



الفصل الخامس: التزامات الجمعية

- تصميم وتنفيذ برامج تطوعية ذات قيمة مجتمعية.
- تدريب وتأهيل المتطوعين.
- تحفيز وتكريم المتميزين.
- توثيق الساعات التطوعية.
- التعامل مع التظلمات والشكاوى باحترافية.
- رفع تقارير دورية عن العمل التطوعي إلى الجهات المختصة.

الفصل السادس: إنهاء المشاركة التطوعية

- للجمعية حق إنهاء مشاركة المتطوع عند الإخلال بالسياسة أو إخلال المتطوع بمهامه.
- للمتطوع حق الانسحاب بعد إشعار الجمعية بما لا يخل بتنفيذ البرامج المعتمدة.

الفصل السادس: أحكام عامة

- تلتزم الجمعية برفع بيانات المتطوعين وساعاتهم في المنصة الوطنية.
- تعتبر هذه السياسة جزءاً من أنظمة الجمعية وتخضع للمراجعة الدورية.



جمعية التنمية الزراعية
بالأحساء

خامسا: تقييم فاعلية السياسة

يتم تقييم فاعلية السياسة بشكل (ربع سنوي) وكلما دعت الضرورة حسب الإطار التالي:

- 1-
- 2-
- 3-

سادسا: تطوير وتحديث السياسة

-
-
-

ملحق: النماذج